الاصلي طلب دلالتها عليه انتهى فاذا كان المعنى التعريضي
مقصودا من الكلام كان دلالته عليه غرضا اصليا
ولو بالواسطة كما في الكناية لانتفاء الشي اخر فيتحقق
معنى الاستقلال فلم يكون هذا استعمالا للمركب دون المفرد
انه كالتمثيل فالفرق بين المقصود من الكلام استقلالي
وبين المفهم منه استعمالا مشكل وليتوهم ان لزوم
الجزء للكل لان الحصر يتضمن الحكم السلبي مقهور في الاسلام عن
الوجه المعين فيه ان كونه مقصودا من سياق الكلام امر
نفسه محل تردد وما الدليل على ذلك ولابد من الفارق بين
كون المعنى المجازي في الاستعارة التمثيلية مقصودا من
نفس الكلام كون المعنى التعريضي في التعريض مقصودا
من سياق الكلام وقد ظهر بطلانه مما ذكرنا من دعوى بلا دليل
ثم ظهر مما سبق انه ليس مستعملا فيه ممنه صاحب
الكشاف وابن الاثير وهكذا المجاز والحقيقة اي
لا يكونان مستعملين في المعنى التعريضي بل في المعنى
المجازي والحقيقي دون المعنى الحقيقي كما عرفت انه
لا فائدة في النهي لسبق المشركين فلا يكفر عليهم
وقد غفل عن مستتبعات التركيب الزنيه ان المستتبعات
هي المعاني التضمنية والالتزامية التي تفهم في ضمن
المدلولات المطابقية من غير تعلق قصد المتكلم
وهذا هو الذي يودي الى ان يكون كلام الزان ما قاله
العلامة من ان اذ يقني فستعرف حين استعماله
في غير المخاطب فقط ليس بمجاز وحين استعماله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)